تخريج أحاديث النهي عن الأجراس وبيان معناه

بقلم

أحمد فوزي وجيه

تنويه:

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

فهذا جزء في تخريج الأحاديث والآثار الواردة في النهي عن الأجراس وبيان معناه وقد ورد النهي عن الأجراس في عدة روايات:

1- رواية أبي بشير الأنصاري

ولفظه: كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا أَنْ: لاَ يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلاَدَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلاَدَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ.

قال مالك: أُرَى ذلِكَ مِنَ الْعَيْنِ. ه

رواه البخاري 3005 ومسلم 1672/3 ومالك 5/ 1371 وأحمد 21887 وأبو داود 2552 وغيرهم من طريق عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن أبي بشير الأنصاري وليس فيه ذكر الجرس لكن بوب عليه البخاري (بَابُ مَا قِيلَ فِي الجَرَسِ وَنَحْوِهِ فِي أَعْنَاقِ الإِبِلِ)

قال ابن حجر: وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الْبُخَارِيَّ أَشَارَ إِلَى مَا وَرَدَ فِي بَعْضِ طُرُقِهِ فَقَدْ أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ مِنْ طَرِيقِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ الْمَذْكُورِ بِلَفْظِ لَا تَبْقَيَنَّ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ وَلَا جَرَسٍ فِي عُنُقِ بَعِيرٍ إِلَّا قُطِعَ. ه

فتح الباري 142/6

2- رواية أبي هريرة

وفيها حديثان: الأول: لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ.

رواه مسلم 1672/3 وأحمد 7566-8097-8337-8528-8998-9089-9738-10161-10941 وابن أبي شيبة 32592 والترمذي 1703 وأبو داود 2555 والنسائي في الكبرى 11941 وابن الجعد 2670 وغيرهم من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً.

الثاني: الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ.

رواه مسلم 1672/3 واسماعيل بن جعفر 288 وأحمد 8783-8851 وأبو داود 2556 والنسائي في الكبرى 8761 وابن خزيمة 2554 وابن حبان 4704 وغيرهم من طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً.

والعلاء بن عبد الرحمن احتج به مسلم في صحيحه وقد اختلفوا في توثيقه فوثقه أحمد وابن سعد وضعفه ابن معين وقال أبو حاتم صالح أنكر من حديثه أشياء وقال أبو زرعة ليس هو بأقوى ما يكون وقال ابن حجر: صدوق له أوهام.

قلت: قد تفرد العلاء برواية الحديث بهذا اللفظ والله أعلم.

3- رواية أم حبيبة

ولفظه: لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رِفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ.

رواه أحمد 26770-26777-26780-27397-27400-27401-27409 واسحاق 2067 وابن أبي شيبة 32591 وأبي داود 2554 والنسائي في الكبرى 8760 وابن حبان 4700-4705 ومالك في رواية محمد بن الحسن 903 وغيرهم من طريق نافع عن سالم عن أبي الجراح مولى أم حبيبة عن أم حبيبة.

ورواه أحمد 27401 من طريق سفيان الثوري عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سالم عن ابن عمر ووهم فيه كما قال له يحيى القطان: تعست يا أبا عبد الله قال لي كيف هو ؟ قلت: حدثني عبيد الله قال حدثني نافع عن سالم عن أبي الجراح عن أم حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صدقت.

ورواه أحمد 4811 والنسائي 5219-5220-5221 من طريق بكير بن موسى وهو بكر بن أبي شيخ قال: كنت مع سالم بن عبد الله بن عمر فمرت رفقة لأم البنين فيها أجراس فحدث سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم

أنه قال: لا تصحب الملائكة ركبا معهم الجلجل فكم ترى في هؤلاء من جلجل وبكير هذا مجهول.

وهذه القصة روى نحوها مالك بن أنس عند ابن أبي حاتم في التفسير 8688 عن عبد الله بن نافع أن سالم بن عبد الله مر على عير لأهل الشام وفيها جرس فقال: إن هذا ينهى عنه فقالوا: نحن أعلم بهذا منك إنما يكره الجلجل الكبير فأما مثل هذا فلا بأس به فسكت سالم وقال: وأعرض عن الجاهلين. ه

ورواية مالك بن أنس أصح إلا أني لا أعرف في شيوخ مالك من اسمه عبد الله بن نافع والظاهر أنه تصحيف صوابه (نافع) عن سالم والله أعلم.

ولعل من أسنده عن ابن عمر اشتبه عليه فقد رواه عبيد الله بن الأخنس كما في مسند اسحاق 2069 عن نافع أنه أخبره سالم بن عبد الله أن أبا الجراح مولى أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدث عبد الله بن عمر أن أم حبيبة أخبرت .. وذكره.

فعبد الله بن عمر سمع الحديث من أبي الجراح وليس هو راويه.

ورواه معمر في جامعه 19698 من مصنف عبد الرزاق عنه عن أيوب عن أبي الجراح مولى أم حبيبة عن أم حبيبة بنحو رواية سالم عنه.

ورواه اسحاق بن راهويه في مسنده 2068 عن معمر عن أيوب عن نافع عن أم حبيبة وهذا مرسل وفيه اضطراب لعله من عبد الرزاق نفسه فإنه رواه في مصنفه عن معمر عن أيوب عن أبي الجراح عن أم حبيبة وهذا أصح.

ورواه أحمد 26771 من طريق يزيد بن عبد الله بن الهاد عن سالم عن أبي الجراح مولى أم سلمة عن أم سلمة وهو وهم فإن أبا الجراح مولى أم حبيبة وليس مولى أم سلمة.

ورواه النسائي في الكبرى 8762 والطبراني في الكبير 379-307/23 والخرائطي في مساويء الأخلاق 796 وأبو بكر الزبيري في فوائده 7 وتاريخ بغداد 324/11 وغيرهم عن الزهري عن سالم عن سفينة مولى أم سلمة عن أم سلمة.
قال عمرو بن الحارث بعد روايته عند الزبيري والخطيب: وَحَدَّثَنِي بُكَيْرٌ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِي الْجَرَّاحِ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ. ه
وقد ذكر الدارقطني في العلل 4029 اختلافاً كثيراً على سالم في هذا الحديث ثم قال: وقَول نافع أَشبَهُها بالصَّواب يعني حديثه عن أم حبيبة. وكذا ذكر البخاري في التاريخ 19/9 اختلافهم على سالم وغيره ثم قال: وأَبُو الجراح أكثر وأصح.

وقد رواه الدارقطني في جزء أبي الطاهر الذهلي 8 من طريق معلى بن مهدي عن أبي عوانة عن جابر عن نافع عن ابن عمر عن حفصة والمعلى متهم بالكذب.

فالمحفوظ في هذا الحديث من طريق أبي الجراح مولى أم حبيبة عن أم حبيبة مرفوعاً وأبو الجراح مجهول الحال.

4- رواية أم سلمة

وفيها حديثان: الأول: لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جُلْجُلٌ وَلَا جَرَسٌ وَلَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ. ه

رواه النسائي 5222 وذكره البخاري في التاريخ 4/4 من طريق ابن جريج عن سليمان بن بابيه مولى آل نوفل عن أم سلمة وابن بابيه مجهول.

ورواه أبو الشيخ في جزء ما رواه أبو الزبير عن غير جابر 56 والدارقطني في المؤتلف 233/1 وأبو نعيم في تاريخ أصبهان 205/2-276 من طريق أيوب بن خالد عن الأوزاعي عن أبي الزبير عن عبد الله بن باباه عن أم سلمة وأيوب بن خالد ضعيف يروي عن الأوزاعي المناكير.

ورواه علي بن الجعد في مسنده 2622 عن زهير بن معاوية عن أبي الزبير عن أم سلمة موقوفاً ورجاله ثقات إلا أن أبا الزبير مدلس ولم يصرح بالسماع. وكذا رواه موقوفاً ابن أبي شيبة 32593 من طريق موسى بن عبيدة (وفي المطبوع عيسى بن عبيدة وهو تصحيف) عن ثابت مولى أم سلمة عن أم سلمة قالت: لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جُلْجُلٌ وموسى بن عبيدة ضعيف وثابت مجهول الحال.

ورواه الطبراني 402/23 عن عبيد بن غنام عن ابن أبي شيبة عن موسى بن عبيدة به فرفعه والمحفوظ في المصنف الوقف واسناده ضعيف.

الثاني: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى أَبْعِرَةً فِي بَعْضِهَا جَرَسٌ فَلَمَّا سَمِعَ صَوْتَهُ قَالَ: مَا هَذَا قَالَ رَجُلٌ الْجُلْجُلُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَمَا الْجُلْجُلُ قَالَ: الْجَرَسُ قَالَ: نَعَمْ فَاذْهَبْ فَاقْطَعْهُ ثُمَّ ارْمِ بِه فَفَعَلَ ثُمَّ رَجَعَ الرَّجُلُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا لَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَصْحَبُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ. ه

رواه الطبراني 415/23 من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة وابن لهيعة ضعيف.

ثم قال الطبراني: حدثنا مطلب بن شعيب ثنا عبد الله حدثني الليث عن أسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة أن رجلين من الأنصار دخلا على النبي صلى الله عليه وسلم. الحديث

وهذا حديث آخر ليس فيه ذكر الأجراس رواه أحمد 26717 واسحاق 1823 وابن أبي شيبة 22974-36489 وأبو داود 3584-3585 والطحاوي في المشكل 755: 760 وغيرهم من طريق أسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة: جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواريث بينهما قد

درست ليس بينهما بينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنكم تختصمون إلي وإنما أنا بشر ولعل بعضكم ألحن بحجته أو قد قال: لحجته من بعض فإنما أقضي بينكم على نحو ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار يأتي بها إسطاما في عنقه يوم القيامة.. الحديث.

5- رواية عائشة

وفيه ثلاثة أحاديث: الأول: بَيْنَمَا هِيَ عِنْدَهَا إِذْ دُخِلَ عَلَيْهَا بِجَارِيَةٍ وَعَلَيْهَا جَلَاجِلُ يُصَوِّتْنَ فَقَالَتْ: لَا تُدْخِلْنَهَا عَلَيَّ إِلَّا أَنْ تَقْطَعُوا جَلَاجِلَهَا وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جَرَسٌ. ه

رواه أحمد 26052 وأبو داود 4231 من طريق ابن جريج عن بنانة مولاة عبد الرحمن بن حيان الأنصاري عن عائشة وابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع وبنانة مجهولة.

الثاني: أن مولى لعائشة كان يقود بها أنها كانت إذا سمعت صوت الجرس أمامها قالت: قف بي فيقف حتى لا تسمعه وإذا سمعته ورآها قالت: أسرع بي حتى لا أسمعه وقالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن له تابعا من الجن. ه

رواه أحمد 25188 والحارث 579 من طريق ابن جريج قال: أخبرني عبد الكريم أن مجاهدا أخبره أن مولى لعائشة أخبره.

قال محققوا المسند: إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عائشة وعبد الكريم غير منسوب فإن كان ابنَ مالك الجزري فهو ثقة من رجال مسلم وروى له البخاري تعليقاً وإن كان ابنَ أبي المخارق البصري فهو ضعيف أخرج له البخاري استشهاداً ومسلم متابعة. ه

الثالث: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالْأَجْرَاسِ أَنْ تُقْطَعَ مِنْ أَعْنَاقِ الْإِبِلِ يَوْمَ بَدْرٍ. ه

رواه أحمد 25166 واسحاق 1315 والنسائي في الكبرى 8809 وابن حبان 4699-4702 من طريق سعيد بن أبي عروبة وعند الطبراني في الشاميين 2720 من طريق سعيد بن بشير كلاهما عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة.

ورواه أحمد 9362 واسحاق 280 والنسائي في الكبرى 8759 والبزار 260/16 وغيرهم من طريق هشام الدستوائي عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة نحوه.

ورواه أبو داود 4130 من طريق عمران القطان والطبراني في الشاميين 2721 من طريق سعيد بن بشير كلاهما عن

قتادة عن زرارة عن أبي هريرة بلفظ: لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جِلْدُ نَمِرٍ.

وذكر الدراقطني أن الدستوائي يرويه عن قتادة عن زُرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة بنحوه ولا يتابع عليه.

قال الدارقطني: يرويه سعيد بن أبي عَروبَة عن قتادة واختلف عنه فرواه غُندَر عن سعيد وخالد بن الحارث عن سعيد عن قتادة عن زُرارة عن سعد بن هشام عن عائشة عن النبي صَلى الله عَليه وسَلم ورواه القعنبي عن خالد بن الحارث عن سعيد عن قتادة عن أَنس ووهم فيه ورواه هشام الدَّستوائي عن قتادة عن زُرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة عن النبي صَلى الله عَليه وسَلم لفظه وهو قوله: لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلد نمر ولا يُتابَع عليه. والمحفوظ حديث سعيد بن أبي عَروبَة وهو صحيح. ه العلل 3852

وقال في موضع آخر: يَرويه قَتادة واختُلِفَ عنه فرواه عمران القَطَّان عن قَتادة عن زُرارة عَن أَبي هُريرة مَوقوفًا وخالفه سعيد بن بشير فرواه عن قَتادة عن زُرارة عن سعد بن هِشام عَن عَائشة عن النَّبي صَلى الله عَليه وسَلم واختلف عن سعيد بن بشير في متنه فقيل عنه لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلد نمر قاله الوليد بن المسلم ولاَ يَصِح القولان. ه

وقال ابن عمار الشهيد: وَرَوَاهُ عبد الْأَعْلَى بن عبد الْأَعْلَى عَن سعيد عَن قَتَادَة بِهَذَا الْإِسْنَاد مَوْقُوفا أَنَّهَا قَالَت لَا تصْحَب الْمَلَائِكَة رفْقَة فِيهَا جرس قَالَ قَتَادَة فَأمر بهَا نَبِي الله

صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أَن تقطع من أَعْنَاق الْإِبِل حَدَّثَنِيهِ جدي رَحمَه الله حَدثنَا يحيى بن خلف حَدثنَا عبد الْأَعْلَى فَجعل عبد الْأَعْلَى هَذِه اللَّفْظَة من قَول قَتَادَة وَهُوَ الصَّحِيح عندنَا. ه
علل صحيح مسلم ص114

قلت: اختلف أصحاب قتادة في هذا الحديث اختلافاً كثيراً في السند والمتن كما سبق ذكره وفيهم الحفاظ الثقات وقد رجح الدارقطني رواية سعيد بن أبي عروبة وكذا ابن عمار إلا أنه قال الصحيح فيه موقوف على عائشة والمرفوع أرسله قتادة وسعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي كلاهما حفاظ أثبات وقد اختلفوا على قتادة واختلف عليهما أصحابهما كذلك ومثل هذا من علامات الحديث المضطرب والله أعلم.

فائدة:

عزا ابن عمار هذا الحديث إلى صحيح مسلم وكذا الدارقطني كما قال أبو مسعود الدمشقي: قال أبو الحسن: وَأَخْرَجَ أَيْضًا عَنْ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَطْعِ الأَجْرَاسِ. قَالَ: ولَيْسَ هَذا عِنْد شُعْبَة إِنَّمَا هو سَعِيْدٌ هَكَذَا كَتَبَهُ بِخَطِّهِ وبَيَّضَ بَيْنَ سَعْدٍ والنَّبِّيِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: وَهَذَا حَدِيْثٌ لَمْ يُخَرِجْهُ مُسْلِمٌ أَصْلاً بِحَالٍ. ه
انظر جواب أبي مسعود الدمشقي ص85 :89

قال أبو طاهر السلفي: يحتمل أن هذا الحديث يعني حديث غندر عن شعبة عن قتادة عن زرارة عن سعد بن هشام عن النبي صلى الله عليه وسلم كان في كتاب مسلم فأسقطه مثل ما فعل في غيره وإلى هذا أشار الدارقطني والعذر عنه أن يقال سعيدٌ قد يتصحف لشعبة من حيث الكتابة خصوصاً وقد اشتركا في قتادة وروى غندر عنهما جميعاً ولعله كان في

كتاب مسلم القديم الذي كتبه عن شيخه مشكلاً غير مشكول فذهب عليه حالة نقله إلى تخريجه إذ الغالب على غندر الرواية عن شعبة فحين نظر رحمه الله إلى الاختلاف الذي فيه على قتادة أسقطه من صحيحه ثم لم ينعم النظر فيه مرة أخرى كما فعل في غيره من الأحاديث المنقحة فبقي مشكولاً على حاله والحق مع الدارقطني رحمه الله إذ حكى ما رأى والله أعلم. ه

الأربعون على الطبقات ص443-444

قلت: فعلى هذا يكون الامام مسلم قد أسقطه من الصحيح بعد ما أدخله فيه ولعل هذا لكثرة الاختلاف فيه والله أعلم.

وروى معمر بن راشد 19699 عن رجل قال: دَخَلَتْ جَارِيَةٌ عَلَى عَائِشَةَ وَفِي رِجْلِهَا جَلَاجِلُ فِي الْخَلْخَالِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَخْرِجُوا عَنِّي مُفَرِّقَةَ الْمَلَائِكَةِ.

وفي الاسناد رجل مبهم ولعله الليث بن أبي سليم فقد رواه ابن أبي شيبة 24946 عن حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد عن عائشة والليث ضعيف.

وروى ابن أبي شيبة 32594 من طريق جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم قال: كانت عائشة تكره صوت الجرس.

وهذا الأثر الموقوف أصح ما روي عن عائشة والله أعلم.

6- رواية عمر بن الخطاب

وفيه حديثان: الأول: أَنَّ مَوْلَاةً لَهُمْ ذَهَبَتْ بِابْنَةِ الزُّبَيْرِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَفِي رِجْلِهَا أَجْرَاسٌ فَقَطَعَهَا عُمَرُ ثُمَّ قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ مَعَ كُلِّ جَرَسٍ شَيْطَانًا. ه

رواه أبو داود 4230 والفاكهي في فوائده 52 من طريق ابن جريج عن عمر بن حفص المدني عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن علي بن سهل بن الزبير عن عمر وعمر بن حفص ضعيف.

ورواه ابن أبي شيبة 24943 من طريق ابن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ريحانة أن أهلها أرسلوها ومعها صبي عليه أجراس فقال: أخبري أهلك أن هذا يتبعه الشيطان.

وهذا اسناده أصح إلى عامر بن عبد الله وهو موقوف وريحانة لم أعرفها.

الثاني: وَعَدَنِي جِبْرِيلُ مَوْعِدًا وَإِنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا مَنَعَنِي مِنْ ذَلِكَ مِنْ صَوْتِ جَرَسٍ أَوْ صُورَةٍ فِي بَيْتٍ. ه

رواه الطبراني في الأوسط 7181 وابن عساكر في تاريخ دمشق 70/258-259 من طريق عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن جده وعمرو بن دينار هذا ضعيف.

7- رواية أنس بن مالك

ولفظه: لَا تَقْرَبُ الْمَلَائِكَةُ عِيرًا فِيهَا جَرَسٌ وَلَا بَيْتًا فِيهِ جَرَسٌ. ه

رواه الطبراني في الأوسط 4699 وفي الشاميين 2796 وأبو الشيخ في جزء ما رواه أبو الزبير عن غير جابر 24-25 وغيرهم من طريق سعيد بن بشير عن أبي الزبير عن أنس بن مالك وسعيد بن بشير ضعيف وأبو الزبير مدلس وأورده ابن عدي 421/4 في مناكير سعيد بن بشير.

ورواه الطبراني في الأوسط 5568 وأبو الشيخ في طبقات المحدثين 352/3 من طريق يوسف بن ميمون عن الحسن عن أنس ويوسف بن ميمون ضعيف.

8- رواية أبي الدرداء

ولفظه: إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَنْزِلُونَ كُلَّ لَيْلَةٍ يَحْبِسُونَ الْكِلَابَ عَنْ دَوَابِّ الْغُزَاةِ إِلَّا دَابَّةً فِي عُنُقِهَا جَرَسٌ. ه
قال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ وَفِيهِ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ وَهُوَ مُدَلِّسٌ وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ وَفِي بَعْضِهِمْ كَلَامٌ لَا يَدْفَعُ عَدَالَتَهُمْ. مجمع الزوائد 9377 وقال الألباني: منكر قال المناوي في فيض القدير: رواه الطبراني من رواية عباد بن كثير عن ليث بن أبي سليم عن يحيى بن عباد عن أم الدرداء عن أبي الدرداء. قال الزين العراقي رحمه الله في المغني:
سنده ضعيف وبينه في شرح الترمذي فقال: وعباد بن كثير ضعيف. ه السلسلة الضعيفة 7116

9- رواية جابر بن عبد الله

ولفظه: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا بِالْأَجْرَاسِ أَنْ تُقْطَعَ. ه

رواه الطبراني الأوسط 3367 من طريق جابر الجعفي والخطيب في تاريخ بغداد 157/5 من طريق عمر بن أبي كريمة كلاهما (الجعفي وابن أبي كريمة) عن أبي الزبير عن جابر والجعفي ضعيف متهم وعمر بن أبي كريمة مجهول وأبو الزبير مدلس ولم يصرح بالسماع.
ورواه في مسند الشاميين 2800 من طريق سعيد بن بشير عن أبي الزبير عن جابر بلفظ: لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جَلْدُ نَمِرٍ. وسعيد بن بشير ضعيف وقال أبو حاتم: هذا حديث منكر. العلل 1456

10- رواية حوط بن عبد العزى

ولفظه: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَطْعِ الْجَرَسِ. ه
رواه الطبراني في الكبير 221/4 والدارقطني في المؤتلف 859/2 وابن منده في معرفة الصحابة 387/1 والبزار كما في كشف الأستار 2068 والبغوي في معجم الصحابة 196/2 وغيرهم من طريق عبد الوارث بن سعيد عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن حوط بن عبد العزى وقيل خوط وقيل حويط وقيل حويطب

والصحيح حوط بن عبد العزى وهو غير حويطب كما ذكره البخاري في التاريخ 90/3 وأبو حاتم في الجرح والتعديل 288/3 وهو تابعي مجهول ليس له صحبة وروايته مرسلة قال البغوي: وليس لحوط غير هذا ولا رواه غير ابن بريدة.

ذكر بعض المراسيل والموقوفات

رواه ابن أبي شيبة 32599 من مراسيل خالد بن معدان قال: مَرُّوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَاقَةٍ فِي عُنُقِهَا جَرَسٌ فَقَالَ: هَذِهِ مَطِيَّةُ شَيْطَانٍ.
ورواه عبد الرزاق في جامع معمر 19700 عن معمر مرسلاً قال: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تُجْعَلَ الْجَلَاجِلُ عَلَى الْخَيْلِ.

وروى ابن أبي شيبة 32596 عن عاصم بن أبي النجود عن ابن أبي ليلى قال: لِكُلِّ جَرَسٍ تَبَعٌ مِنَ الْجِنِّ.

وروى برقم 24944-32595 عن مجاهد قال: أتيت عبد الرحمن بن أبي ليلى ومعي تبر فقال: أَتُرِيدُ أَنْ تُحَلِّيَ بِهِ مُصْحَفًا قُلْتُ: لَا قَالَ: لِتُحَلِّيَ بِهِ سَيْفًا قَالَ: قُلْتُ: أُحَلِّيَ بِهِ ابْنَتِي قَالَ: هَلْ عَسَيْتَ أَنْ تَجْعَلَهَا أَجْرَاسًا فَإِنَّهَا تُكْرَهُ.
وروى برقم 32598 عن عبد الله بن عامر الأسلمي قال: سمعت مكحولًا يقول: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَمْسَحُ دَوَابَّ الْغُزَاةِ إِلَّا دَابَّةً عَلَيْهَا جَرَسٌ.

وقال محمد بن الحسن الشيباني في الموطأ 903 بعد روايته لحديث أم حبيبة: وَإِنَّمَا رُوِيَ ذَلِكَ فِي الْحَرْبِ لأَنَّهُ يُنْذَرُ بِهِ الْعَدُوُّ.

وروى ابن أبي شيبة برقم 24947 عن ابن عون قال: نُبِّئْتُ أَنَّ مُحَمَّدًا كَانَ يَقْطَعُ الْجَلَاجِلَ الَّتِي تَكُونُ عَلَى الصِّبْيَانِ.

وروى برقم 24948 عن مغيرة قال: حَلَّى إِبْرَاهِيمُ بِنْتَيْنِ لَهُ صَغِيرَتَيْنِ جَلَاجِلَ مِنْ ذَهَبٍ بِصِرِّينَ.

وروى برقم 24949 قال: حدثنا أصحابنا عن حفص عن طلحة بن يحيى قال: دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَرَأَيْتُ ابْنَتَيْنِ لَهُ وَعَلَيْهِمَا أَوْضَاحٌ.

وروى برقم 24945 عن شعبة عن عبد الله بن حنش قال: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ وَأُتِيَ بِصَبِيٍّ عَلَيْهِ أَوْضَاحٌ فَجَعَلَ يُهَازِلُهُ. وفي المطبوع (عبد الرحمن بن حنش) وهو تصحيف ولا يوجد في الرواة من اسمه عبد الرحمن بن حنش وقد رواه ابن أبي الدنيا في النفقة على العيال 245 عن شعبة عن عبد الله بن حنش قال: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُهَادِكُ صَبِيًّا طَوْقًا فِي فِسْقِهِ.

المستفاد مما سبق

1- ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن تعليق الأجراس على الدواب واختلفوا في علة هذا النهي فقال محمد بن الحسن الشيباني: إنما روي ذلك في الحرب لأنه ينذر به العدو. وبنحوه قال مكحول الدمشقي وروى العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي قال (الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ)

وقال الامام مالك: (أرى ذلك من العين) ويؤيده حديث أبي بشير الأنصاري في الصحيحين وهو أصح ما في الباب وقد أمر فيه النبي صلى الله عليه وسلم بقطع القلادات وإن كانت

من غير الأجراس ولا مانع من تعدد العلل في الحكم الواحد إن صح الحديث بذلك.

2- قوله (الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ) تفرد بروايته العلاء بن عبد الرحمن وهو صدوق اختلفوا في توثيقه وإن صح فهو محمول على الكراهة فقد أباح الله للنساء استعمال الحلي ذو الأجراس (الخلخال) وإنما نهاهن عن الضرب به أمام الرجال الأجانب قال الله (وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ) وقال عبد الله بن مسعود في قوله (وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ) قَالَ: الزِّينَةُ الْقُرْطُ وَالدُّبْلُوجُ وَالْخَلْخَالُ وَالْقِلَادَةُ. تفسير ابن أبي حاتم 14395

وعلى جواز لبس الخلخال عامة فقهاء المسلمين وروي عن بعضهم الكراهة كما سبق ذكره.

3- قوله (لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جُلْجُلٌ وَلَا جَرَسٌ) وردت فيه أحاديث عن بعض الصحابة وكلها بأسانيد ضعيفة لا تقوم بها حجة والثابت عن النبي فيما يمنع دخول الملائكة قوله في الصحيحين (لاَ تَدْخُلُ المَلاَئِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلاَ صُورَةٌ)

4- قوله في الجرس (إن له تابعا من الجن) لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم وإنما ورد نحوه عن بعض التابعين.

هذا وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

والحمد لله رب العالمين

كتبه أحمد فوزي وجيه

2022/2/1